

او غيبيلين ان لم يتجد الجديدين والاولى ان يكونا البصين  
**وتطيق** ان وجدت حديث عايشة رضي الله عنها انها  
 قالت كنت اظيب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند  
 احرامه باطيب ما اجد رواه البخاري ومسلم وكروه محمد  
 وزفر عما يتبعه بعد الاحرام **وصلى ركعتين** بعد  
 اللبس والتطيب وقص الاظفار والشماب وحلق  
 المائدة ونشف الاظفار لانه عليه السلام صلى ركعتين رواه  
 البخاري ولا يصليهما في الوقت المكروه **وقال الخادم**  
**الى اريد الحج فيسره لي وتقبله مني** لان اسأرضي  
 الله عنه روي انه عليه السلام صلى الظهر ثم ركع على رجليه  
 فقال اللهم افرج لي يسره لي وتقبله مني **ولت امر**  
 من التلبية اي قل لبيك اللهم الى اخره **دبر صلاتك**  
 وهي الركعتان المذكورتان حال كونك تنوي بها اي  
 بالتلبية وليس باضمار قبل الذكر لان قوله لت يدرك على ذلك  
 وانما ينويها **الحج** لان التبة شرط لجميع العبادات والذكر  
 باللسان ليس شرطاً في الصلاة فلا جمع بينهما كما  
 احسن **وهي** اي التلبية **لتبيك** وهي تلبية لت من لبي  
 بالمكان اي اقام وقيل اي لزم والمعنى انا مقيم على طاعتك  
 لانه لما غفر خارج عنها والتلبية لزيادة اظفارها والظاهر  
 كانه قال انا مقيم على طاعتك اقامة بعد اقامة **المهم**  
 يعني يا الله فلما حدثت حرف الذم عوصت عنها الميم

ولهذا

ولهذا يجوز يا اللهم لاجتماع العوض والمعوض عنك **لتبيك**  
**لاشريك لك** فذلك **لتبيك ان الحمد** بالفتح والكسر رواه  
 ومعنى الفتح لان الحمد لك والكسر اصح ليكون ابتداء ذكر  
 لا تقبل الا للاول **والنعمه** بكسر النون كما يصل الى الخلق  
 من النعم ووقع الضرر لك **والملك** بضم الميم وفتح ياءه  
 بسعة المقدور والملك بالكسر جباية الشيء ونوصيف الله  
 بالاول ابلغ على لا يخفى **لاشريك لك** كرر للتأكيد **ورد**  
**فيها** اي في التلبية وقال الشافعي في رواية الربيع عنه لا يزيد  
 لانه ذكره مقطوع فتجزيه الزيادة والنقصان كما اذا نزلت  
 ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول اذا استنوت به وحلته  
 زيادة على المروي لتبيك وتبيك وسعديك والخير بين يديك  
 والترغيب اليك والعمل متفق عليه بخلاف الاذان لانه  
 للاعلام **ولا تنقص** من التلبية لانه هو المنقول عنه  
 عليه السلام **فاذا التبت** حال كونك **ناوياً فقد احرمت**  
 اي دخلت في الاحرام وهذا الصريح بانه يكون شعاراً  
 عند وجودها ولم يبين بايها يصير شعاراً وفقاً لجسام الدين  
 الشهيد يصير شعاراً بالنية ولكن عند التلبية لا بالنية  
 وعن ابي يوسف انه يصير شعاراً بالنية وحدها وبه قال  
 الشافعي كالصوم ولنا قوله تعالى في فرض من الحج قال ابن  
 عباس فرض الحج الالهال وقال ابن عمر التلبية وقال ابن  
 مسعود الاحرام وقالت عايشة لا احرام الا لمن اهل ولجئ

Copyright © King Saud University